منظمة الصحة العالمية

المجلس التنفيذي **م ت١٣٨/٣**
الدورة الثامنة والثلاثون بعد المائة **٢٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦**
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت **EB138/3**

تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

١- عقدت لجنة البرنامج والميزانية والإدارة اجتماعها الثالث والعشرين في جنيف يومي ٢١ و٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦ برئاسة السيدة كاثرين تايسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) والدكتورة فوسيت بركاونغساي (تايلند)،[١] واعتمدت اللجنة جدول أعمالها[٢] بعد حذف البند ٢-٣ من جدول الأعمال، حيث إنه لم تقدَّم أية تعديلات مقترحة على اللائحة المالية والنظام المالي.

البند ٢ من جدول الأعمال: مسائل للاستعراض من جانب المجلس التنفيذي و/ أو لتوصيته بها

٢-١ إصلاح المنظمة

- **نبذة عن تنفيذ الإصلاح** (الوثيقة م ت١٣٨/٥)

٢- أفادت الأمانة اللجنة بمعلومات عن تنفيذ الإصلاح، وسلطت الضوء على زيادة التحول في التبليغ من عمليات الإصلاح إلى النتائج. وعلقت اللجنة بأن الإصلاح مستمر في الاتجاه الصحيح وسيؤدي إلى تدعيم المنظمة.

٣- ورحبت اللجنة بالتحول في التبليغ إلى النتائج، وأكدت أهمية التبليغ أيضاً عن مساهمة المنظمة في تحسين الحصائل الصحية الذي يُعد الهدف الأسمى لإصلاح المنظمة.

٤- ومع إقرار الدول الأعضاء بأهمية إصلاح العمل الخاص بالطوارئ، فقد حذرت من أن تطوير برنامج الطوارئ ينبغي ألا يحوّل تركيز المنظمة بعيداً عن العملية الجارية لإصلاح عمل المنظمة الأساسي أو غير ذلك من المجالات.

٥- وأكدت اللجنة ضرورة ترسيخ عملية تنفيذ الإصلاح وتعزيزها وتسريع خطاها. ورحبت الدول الأعضاء بالتزام الأمانة بتنفيذ متطلبات المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، وأعربت عن اهتمامها باستطلاع آراء أصحاب المصلحة الذي يُعتزم إجراؤه.

وأوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بتقرير الأمانة.

---

١ ترد قائمة المشاركين في الوثيقة EBPBAC23/DIV./1.

٢ الوثيقة EBPBAC23/1.

- **عملية تشاور الدول الأعضاء بشأن إصلاح تصريف الشؤون** (الوثيقة م ت١٣٨/٦)

٦- أعربت اللجنة عن تقديرها لرئيس الاجتماع الثاني المفتوح للدول الأعضاء بشأن إصلاح تصريف الشؤون (جنيف، ١٠ و١١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥). وركزت مناقشتها على الاقتراحات الخاصة بالمضي قدماً بعملية تشاور الدول الأعضاء.

٧- وأعرب رئيس الاجتماع الثاني المفتوح للدول الأعضاء بشأن إصلاح تصريف الشؤون عن عدم موافقته على قرار اللجنة القاضي بتضمين جدول أعمالها مسألة إصلاح تصريف الشؤون، وذكر أن الرئيس يرى أن ذلك يتعارض مع الولاية المنصوص عليها في المقرر الإجرائي م ت١٣٦(١٦) (٢٠١٥)، والذي طلب من عملية تشاور الدول الأعضاء أن تقدم تقريرها مباشرة إلى دورة المجلس التنفيذي الثامنة والثلاثين بعد المائة تحت بند قائم بذاته من جدول الأعمال.

ووافقت اللجنة على أن توصي المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والثلاثين بعد المائة بالنظر في العملية المقترحة المبينة أدناه:

- **أن يدعو المجلس في دورته الحالية إلى اجتماع فريق صياغة من أجل الاتفاق على التوصيات التي يتم التوصل إلى توافق آراء بشأنها أثناء هذه الدورة، لتقديمها إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين كي تنظر فيها.**
- **فيما يتعلق بالتوصيات التي ستتطلب مناقشتها والاتفاق عليها المزيد من الوقت، بما في ذلك بعض التوصيات التي قد يكون من المفيد أن تنظر فيها اللجان الإقليمية، يمكن أن يعقد المجلس عملية شاملة للدول الأعضاء تتمخض عن تقديم تقرير إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين كي تنظر فيه.**

- **إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول** (الوثيقة م ت١٣٨/٧)

٨- نظرت اللجنة في تقرير المديرة العامة الذي يُحيل إلى المجلس التنفيذي تقرير الاجتماع الحكومي الدولي المفتوح المعني بمشروع إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول. وركَزت مداولات اللجنة على الطلب الذي تقدَّم به رئيس الاجتماع الحكومي الدولي المفتوح إلى المجلس التنفيذي لتمديد ولاية الاجتماع حتى يتسنى له استئناف عمله لدورة ختامية في الفترة بين الدورة الثامنة والثلاثين بعد المائة للمجلس التنفيذي والدورة التاسعة والستين لجمعية الصحة العالمية.

٩- وأعربت اللجنة عن تقديرها لوفد الأرجنتين على تفضُّله برئاسة الاجتماعين الحكوميين الدوليين المفتوحين وسلسلة المشاورات غير الرسمية التي أعقبته بشأن إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول. وشدَّدت اللجنة على ضرورة الانتهاء من مشروع الإطار، وطلبت من الأمانة إعداد تحليل موضوعي ومتوازن للآثار المترتبة على تنفيذ الإطار، مع التماس مُدخَلات من المقر الرئيسي للمنظمة والمكاتب الإقليمية والقُطرية التابعة لها.

وأوصت اللجنة المجلس التنفيذي بأن:

- **يؤيد طلب الاجتماع الحكومي الدولي المفتوح تمديد ولايته لاستئناف عمله لدورة ختامية تعقد في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ نيسان/ أبريل ٢٠١٦، حتى يُقدِّم الاجتماع نصاً يحظى بتوافق الآراء لمشروع إطار المشاركة، ومشروع قرار إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين من خلال لجنة البرنامج والميزانية والإدارة؛**

- **يطلب من الأمانة تقديم تقرير موضوعي ومتوازن عن الآثار المترتبة بالنسبة إلى المنظمة نتيجة تنفيذ الإطار، وذلك قبل وقت كافٍ من انعقاد الدورة الختامية.**

٢-٢ تمويل الميزانية البرمجية ٢٠١٦-٢٠١٧ (الوثيقة م ت١٣٨/٤٢)

١٠- أقرت اللجنة بجهود الأمانة المبذولة لتحسين سبل تنفيذ مبادئ الحوار بشأن التمويل، ولاسيما تلك المتعلقة بالقدرة على التنبؤ والشفافية، من خلال البوابة الإلكترونية المنقحة الخاصة بالميزانية البرمجية. وقد رحبت اللجنة بالاستراتيجية المعتمدة على أربع ركائز في التصدي للتحديات المتبقية. وإذ لاحظت اللجنة أن تخصيص المساهمات الطوعية لا يمثل العامل الوحيد المسؤول عن عدم التوافق بين التمويل واحتياجات البرامج، فحثت الأمانة على مواصلة تعزيز الجهود المبذولة لتعبئة الموارد. وشددت أيضاً على أهمية استخدام التمويل المرن بطريقة استراتيجية بهدف الوصول إلى ميزانية برمجية ممولة بالكامل. وأيدت اللجنة إعداد تقارير برامجية ومالية موحدة كوسيلة للربط بين استخدام الأموال والنتائج التي تحققت. وأخيراً، طلبت اللجنة معلومات عن سبل تمويل برنامج الطوارئ الصحية الجديد.

١١- وقد قامت الأمانة، كاستجابة منها لمخاوف اللجنة إزاء تباطؤ العمل الخاص بتوسيع قاعدة الجهات المساهمة، بتسليط الضوء على الجهود المبذولة لتعزيز سبل تعبئة الموارد، من أجل تسريع وتيرة التقدم في ذلك المجال. وأبلغت الأمانة اللجنة بأنه سيتم تقديم وثيقة عن برنامج الطوارئ الجديد في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي وسيلي ذلك مناقشة سبل تمويلها بعد إتاحة الفرصة للدول الأعضاء لاستعراض محتواها.

وأوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بتقرير الأمانة.

٢-٤ التقييم: أحدث المعلومات وخطة العمل المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (الوثيقة م ت١٣٨/٤٤)

١٢- قدمت الأمانة التقرير الخاص بالتقييم، وعرضت النقاط البارزة من خطة العمل المقترحة الخاصة بالتقييم على نطاق المنظمة في الثنائية ٢٠١٦-٢٠١٧.

١٣- ورحبت اللجنة بالجهود المستمرة من أجل تكوين ثقافة للتقييم، وأيدت خطة العمل المقترحة الخاصة بالتقييم. واقترحت ثلاثة مجالات ذات أولوية للتقييمات المؤسسية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، ألا وهي: (١) مساهمة الأمانة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة؛ (٢) القيادة والإدارة: تقييم إصلاح المنظمة، المرحلة الثالثة؛ (٣) تنفيذ سياسة المنظمة بشأن التقييم من خلال استعراض النظراء من فريق تقييم الأمم المتحدة. وشجعت اللجنة الأمانة على ضمان أن تتعلم المنظمة من التقييمات المنجزة، على أن توفر نتائج التقييم وتوصياتها المعلومات اللازمة لعمليات التخطيط وصنع القرار في المنظمة.

١٤- واقترحت اللجنة أن تتم مناقشة التقييمات في اللجان الإقليمية كي يتاح إجراء مداولات أوسع بخصوص لامركزية التقييمات من كل إقليم، وطلبت أيضاً تقديم تقارير منتظمة عن تنفيذ توصيات التقييمات، بما في ذلك تفاصيل إجراءات الإدارة وتتبع مختلف مراحل التقييمات المستمرة. وشجعت اللجنة الأمانة على إجراء تقييمات مشتركة مع الدول الأعضاء من أجل دعم بناء القدرات الوطنية فيما يتعلق بالتقييم. وطُلب من الأمانة كذلك أن تضمن التكامل على نطاق مختلف نظم المساءلة في المنظمة، بما في ذلك النظم القائمة في المقر الرئيسي وفي المكاتب الإقليمية والقُطرية.

١٥- وأبلغت الأمانة اللجنة بأنها ستبلغ المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والثلاثين بعد المائة، في إطار التقرير السنوي عن التقييم، عن التقدم المحرز في هذا الصدد.

وأوصت اللجنة المجلس التنفيذي بأن يحيط علماً بتقرير الأمانة ويقر خطة العمل الواردة فيه بشأن التقييم للثنائية.

٢-٥ العقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف (الوثيقة م ت١٣٨/٤٥)

١٦- نظرت اللجنة في تقرير المديرة العامة عن استراتيجية تجديد مباني جنيف، وطلبت من الأمانة أن تقدم المزيد من المعلومات فيما يخص عدداً من البنود.

١٧- وفيما يتعلق بتصريف شؤون المشاريع طلبت اللجنة زيادة الوضوح بشأن دور ومسؤوليات الهيئة الاستشارية للدول الأعضاء وخطوط المساءلة بين مجلس هذه الهيئة ومجلس المشاريع. وطلبت اللجنة كذلك تعديل مشروع القرار من أجل توضيح مدى تواتر المدد الفاصلة بين التقارير المقدمة من المدير العام إلى الدول الأعضاء.

١٨- وفيما يتعلق بالتمويل والمسائل ذات الصلة به طلبت عدة دول أعضاء تعديل مشروع القرار كي يكون أكثر يقينية فيما يخص إتاحة آلية التمويل المستدام لصندوق العقارات. وطُلب أيضاً توضيح بخصوص الخصوم الخاصة بأعمال الصيانة والإصلاح في المستقبل، وقدرة صندوق العقارات على دعم تلك التكاليف.

١٩- واقترح عدد من الدول الأعضاء إدخال تعديل على مشروع القرار يقضي بأن تطلب الأمانة صلاحية محددة من جمعية الصحة إذا زادت التكاليف الإجمالية للمبنى الجديد والمبنى الرئيسي المجدد بنسبة أكبر من ١٠٪ على مبلغ ٢٥٠ مليون فرنك سويسري. وطُلب من الأمانة توضيح بخصوص استراتيجية التجديد وقيمة قطعة الأرض المحددة للبيع عند اكتمال مشاريع البناء.

٢٠- وفيما يتعلق بقدرة المبنى الجديد المقترح على التأقلم مع التقلبات في أعداد الموظفين واحتياجات خدمة المؤتمرات أيدت اللجنة اتباع النهج الذي اقترحته الأمانة، ولكنها طلبت توضيحاً بخصوص القدرة المتوقعة للمرافق المجددة على تلبية الاحتياجات المستقبلية، وبخصوص امتثالها لقواعد ومعايير التسهيلات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة.

٢١- وفيما يتعلق بالتوضيحات التي طلبتها الدول الأعضاء تعهدت الأمانة بإعداد عرض توضيحي تمهيدي للمناقشة من جانب المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والثلاثين بعد المائة، يتناول المسائل المالية والتقنية والمسائل ذات الصلة بتصريف الشؤون والتي طرحتها الدول الأعضاء.

وأوصت اللجنة بأن يعتمد المجلس التنفيذي مشروع القرار التالي بصيغته المعدلة:

المجلس التنفيذي،

بعد أن نظر في تقرير المديرة العامة عن صندوق العقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف؛[١]

١ الوثيقة م ت١٣٨/٤٥.

وإذ يحيط علماً بالنتائج الإيجابية التي أسفرت عنها دراسة الجدوى الخاصة باستراتيجية تجديد مباني جنيف، والحاجة الملحة إلى معالجة البنية التحتية المتداعية للمقر الرئيسي للمنظمة وإلى آلية التمويل المستدام التي أُنشئت لتمويل الاستراتيجية؛

وإذ يحيط علماً بالوضع الراهن للمفاوضات الدائرة مع السلطات السويسرية بخصوص تشييد مبنى في جنيف ليحل محل المباني المؤقتة والانتقالية القائمة، وتوفير مساحة إضافية لتسهيل تجديد المبنى الرئيسي،

١- **يطلب من المدير العام أن ينشئ لجنة استشارية للدول الأعضاء من أجل توفير الإرشادات والرصد والمراقبة لمشروع تجديد المقر الرئيسي للمنظمة؛**

٢- **يوصي** جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين باعتماد مشروع المقرر الإجرائي التالي:

جمعية الصحة العالمية التاسعة والستون، بعد أن نظرت في تقرير المديرة العامة عن العقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف، قررت ما يلي:

(١) أن تُعرب مجدداً عن تقديرها للاتحاد السويسري ولجمهورية وكانتون جنيف، لحسن ضيافتهما على الدوام؛

(٢) أن تعتمد استراتيجية تجديد مباني جنيف، على النحو المبين في التقرير المقدم عن العقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف؛

(٣) أن تأذن للمدير العام بالمضي قدماً في **التجديد (١١٠ ملايين فرنك سويسري)** وتشييد المبنى الجديد **(١٤٠ مليون فرنك سويسري)** في المقر الرئيسي للمنظمة بجنيف بتكلفة **إجمالية** ~~تقدر حالياً بنحو ٤٠٠ ٢٥٠~~ **٢٥٠ مليون** فرنك سويسري، علماً بأنه في حال زيادة التكلفة الإجمالية **للمشروع** ~~للبناء~~ بأكثر من ١٠٪ خلال فترة وضع التصميم، يجب الحصول على إذن جديد من جمعية الصحة العالمية؛

(٤) **أن تأذن للمدير العام** بقبول مبلغ القرض الكامل البالغ ١٤٠ مليون فرنك سويسري، والذي مدته ٥٠ سنة والمعطى دون فوائد من السلطات الاتحادية السويسرية، وذلك رهناً بموافقتها النهائية عليه في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦؛

(٥) أن توافق على استخدام صندوق العقارات **في تغطية تكاليف التجديد** وسداد القرض المعطى دون فوائد لمدة ٥٠ سنة، إذا أقرته السلطات السويسرية، تبدأ اعتباراً من السنة الأولى من اكتمال المبنى؛

(٦) أن تطلب من المدير العام ما يلي:

(أ) **أن يضمن تخصيص مبلغ وقدره ٢٥ مليون دولار أمريكي في كل ثنائية لصندوق العقارات؛**

(ب) أن يقدم تقريراً ~~على فترات ملائمة~~ **مرة كل سنتين على الأقل** إلى المجلس التنفيذي وجمعية الصحة العالمية عن التقدم المُحرز في تشييد المبنى الجديد والتكاليف ذات الصلة بالتشييد.

٢-٦ الشراكات الصحية المُستضافة (الوثائق م ت١٣٨/٤٧ وم ت١٣٨/٤٧ إضافة ١ وم ت١٣٨/٤٧ إضافة ٢)

٢٢- رحبت اللجنة بالتقرير المقدم من الأمانة عن الشراكات الصحية المُستضافة وباستعراضات التحالف العالمي للقوى العاملة الصحية وشراكة صحة الأم والوليد والطفل.

٢٣- وأُبلِغت اللجنة بأن المزيد من التفاصيل عن الشراكات والترتيبات التعاونية الأخرى بخلاف الشراكات المُستضافة سيُتاح مع استهلال العمل بسجل الجهات الفاعلة غير الدول.

٢٤- وشدّدت اللجنة على أهمية إدارة حالات تضارب المصالح من خلال إيلاء العناية الواجبة، سواء في إطار السياسات والإجراءات المتبعة حالياً، أم في المستقبل بموجب إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، ورحبت اللجنة بعمل الأمانة في ميدان وضع الشروط العامة لاستضافة الشراكات بالتشاور مع الشراكات المُستضافة.

٢٥- وفيما يتعلق بالنهج المقترح اتباعه في استرداد التكاليف، رحبت اللجنة بما يجري تطبيقه من مبادئ بشأن النزاهة والشفافية والبساطة.

٢٦- وزُوِّدَت اللجنة بمزيد من التفاصيل عن النهج المتبع حالياً في استرداد التكاليف على نحو مخصّص، الذي جرى ترسيخه بمرور الوقت واصبح بالتالي نهجاً مختلفاً بشأن كل شراكة. وعلاوة على ذلك، تلقت اللجنة تأكيدات تفيد بأن النهج الجديد قد وُضِع بالتشاور مع الشركاء، وبأن الخطة الموضوعة بشأنه تقضي باستهلال تطبيقه بالتشاور مع مجالس الشراكات المعنية ضماناً لئلا يُخلّف أية أثار مالية كبيرة على الشراكات المُستضافة المعنية.

٢٧- وتلقت اللجنة تأكيدات مؤداها أن الشراكات المُستضافة عاكفة فعلاً على إعداد تقارير محاسبية مستقلة، وأن من شأن مواءمة أنساق ميزانياتها وحساباتها أن تمكّن من مراعاة الحد الأدنى من المعايير المطبقة، وألا تخلّف أية أعباء أو حالات تأخير إضافية.

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقارير المقدمة من الأمانة.

٢-٧ التقرير السنوي عن الموارد البشرية (الوثيقتان م ت١٣٨/٥١ وم ت١٣٨/٥١ إضافة ١)

٢٨- رحبت اللجنة بالتقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية الموارد البشرية. وأحاطت علماً بصدور سياسة التنقل على أساس جغرافي وبالنهج المرن الذي تتبعه الأمانة في تنفيذ السياسة. وشدّدت اللجنة على أهمية تطبيق السياسة بطريقة عادلة وشفافة بالتشاور مع الموظفين، وعلى ضمان توفير الخبرة التقنية، بوسائل منها تقديم الحوافز المناسبة على مستويات المنظمة الثلاثة.

٢٩- وفيما يخص التكاليف المترتبة على تلك السياسة، فقد أُبلِغت اللجنة بأن الميزانية البرمجية ٢٠١٦-٢٠١٧ تأخذ في الحسبان التكاليف المعنية. وشجعت اللجنة الأمانة على تقييم عملية تطبيق سياسة التنقل ورصدها، وعلى تقديم تقرير عمّا تخلّفه من آثار على إنجاز البرامج والموظفين المعنيين على حد سواء قبل أن تصبح إلزامية.

٣٠- وأكدت اللجنة مجدّداً دعوتها إلى تحسين التوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي على مستويات المنظمة الثلاثة وفي جميع الرتب. وطلبت اللجنة في هذا الصدد إيلاء اهتمام خاص لزيادة نسبة النساء اللاتي يتولين مناصب رئاسة المكاتب القطرية التابعة للمنظمة بطريقة عادلة وشفافة.

٣١- ورحبت اللجنة بالتدابير المتخذة بشأن تقييم أداء رؤساء المكاتب القطرية التابعة للمنظمة وإدارة ذاك الأداء وتقديره. وأوضحت الأمانة أن اختيار المرشحين لشغل تلك المناصب قد فُرِغ منه الآن تقريباً، وأن المرشحين قد جرى اختيارهم من القائمة العالمية المعنية المكرّسة لهذا الغرض.

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقارير المقدمة من الأمانة.

٢-٨ تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (الوثيقة م ت١٣٨/٥٢)

٣٢- رحبت اللجنة لدى نظرها في تقرير الأمانة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٧٠/٢٤٤ بشأن النظام الموحّد للأمم المتحدة، وخصوصاً العناصر المتعلقة بالاستعراض الشامل لمجموعة عناصر الأجر في النظام الموحد للموظفين من الفئة الفنية والفئات العليا، والزيادة الطارئة اعتباراً من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٨ على السن إلزامية لإنهاء الخدمة وهي ٦٥ عاماً بالنسبة إلى الموظفين المعيّنين قبل ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٤.

٣٣- وأشارت الأمانة إلى أنه برغم أن التقرير يتوقع تحقيق وفورات سنوية في الرواتب والمستحقات عبر النظام الموحد للأمم المتحدة ككل، فإن القرار يتضمن زيادات في الاستحقاقات لا ترد في التقرير، ومن أبرزها البدل الممنوح بنسبة ٦٪ من صافي الأجر إلى الوالد الوحيد، ما يعني أنه سيلزم تعديل التوقعات في الوقت المناسب. وعلاوة على ذلك، فإن الأرقام الواردة في التقرير خاضعة للتغيير فيما يخص أعداد الموظفين، ولن تتحقق وفورات فورية في ضوء تكاليف التنفيذ التي تتخذ شكل تحسينات على تكنولوجيا المعلومات، والتكاليف الانتقالية المترتبة على استحقاقات الموظفين. وبناءً على ذلك، فإن وفورات التكاليف الناشئة عن إدخال التغييرات، وخاصة في فترة الاستحقاق للحصول على العلاوات داخل الرتبة، لن تتحقق إلا في الأجل الطويل.

٣٤- وذكرت الأمانة كذلك أنها ستعدّ ما يلزم إدخاله من تعديلات على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين للدورات المقبلة التي ستعقدها الأجهزة الرئاسية من أجل تطبيق التعديلات المتعلقة بمجموعة عناصر الأجر والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة.

أوصت اللجنة بأن يحيط المجلس التنفيذي علماً بالتقرير المقدم من الأمانة.

٢-٩ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين (الوثيقتان م ت١٣٨/٥٤ وم ت١٣٨/٥٤ إضافة ١)

٣٥- أحاطت اللجنة علماً بالتعديلات المقترحة على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين ومشاريع القرارات المرتبطة بهما.

٣٦- أكدت الأمانة أن التعديلات المتعلقة بالراتب الأساسي للموظفين في الفئات الفنية والفئات العليا، والمرتبات الأساسية للموظفين في الوظائف غير المحددة الدرجات ووظيفة المدير العام، والتي تعتمد على خفض متناسب لنقاط مضاعف تسوية مقر العمل، قد تم اقتراحها على أساس "انتفاء الخسارة والمكسب" كما أكدت الأمانة أن التعديلات ترتبط فقط بالرواتب ولا ترتبط بالبدلات والاستحقاقات.

٣٧- ورحبت اللجنة بالتقدم المحرز في إصلاح نظام العدالة الداخلية، وأشارت إلى التركيز على الجهود الوقائية من خلال حل النزاعات بشكل غير رسمي. وأبلغت الأمانة اللجنة أن تنفيذ النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين بشأن نظام العدالة الداخلية سيدخل حيز التنفيذ عند بدء تنفيذ سياسات العدالة الداخلية للمنظمة المزمع تنفيذها في الربع الأخير من عام ٢٠١٦.

٣٨- وفيما يتعلق بالوثيقة م ت١٣٨/٥٤ إضافة ١ أكدت الأمانة أنها تبحث عن سبل أخرى لإنشاء وظائف العدالة الداخلية الجديدة وإدارتها في جميع أنحاء المنظمة بطريقة أكثر فعالية بغية تقليص التكلفة الفعلية للنظام، وتلافي الآثار المالية السلبية على الميزانية البرمجية المعتمدة ٢٠١٦-٢٠١٧. وأشارت الأمانة كذلك إلى أنها ستقدم تقريراً عن التطورات في هذا الصدد في الدورات المقبلة للأجهزة الرئاسية.

وأوصت اللجنة باعتماد المجلس التنفيذي لمشاريع القرارات الخمسة الواردة في الوثيقة م ت١٣٨/٥٤.

البند ٣ من جدول الأعمال: مسائل للعلم أو لاتخاذ إجراءات بشأنها من جانب اللجنة

٣-١ أحدث المعلومات عن برنامج المنظمة للتدريب الداخلي (الوثيقة EBPBAC23/2)

٣٩- رحبت اللجنة بتقرير الأمانة. وطلبت اللجنة تقديم معلومات إضافية عن الأصول الوطنية للمتدربين وأماكن التدريب في التقارير المقبلة. وحثت اللجنة الأمانة على التأكد من توفير فرص كافية للتدريب على الصعيدين الإقليمي والقطري. وعلى الرغم مما لاقته الأمانة من تشجيع للنظر في خيارات توفير الدعم المالي للمتدربين، بيد أن الدول الأعضاء أقرت بما تمثله أثار ذلك الدعم من تحديات صعبة للميزانية بل وشكك البعض في جدواه.

وأحاطت اللجنة علماً بتقرير الأمانة.

٣-٢ تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة (الوثيقة EBPBAC23/3)

٤٠- قدم رئيس لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة التقرير المبدئي للجنة الاستشارية الذي يغطي اجتماعي اللجنة الماضيين اللذين عقدا في تموز/ يوليو وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٥. ورحب بالتقدم المحرز في المكتب الإقليمي لأفريقيا من أجل تعزيز المساءلة وإطار الرقابة الداخلية وأوصى بالمواظبة على هذا العمل على نطاق المنظمة. وأحاط علماً بأن ذلك الأمر يبين تركيز الإدارة الواضح على الرقابة الداخلية.

٤١- وأحاطت اللجنة الاستشارية علماً بأن هناك عدداً من التوصيات المعلقة مازال ينبغي للإدارة أن تتناوله إلا أنها رحبت بانخفاض العدد الإجمالي للتوصيات المفتوحة. وبوجه خاص، أدت التغييرات السياسية في إدارة المنظمة للتعاون المالي المباشر إلى تحسين عام ملحوظ في التقارير المعلقة عن التعاون المالي المباشر إذ انخفض عدد التقارير المتأخرة من نسبة ١٥٪ في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ إلى أقل من ٣٪ في الوقت الحالي.

٤٢- وأحاطت اللجنة الاستشارية علماً بأن ثلاثة من المخاطر الخمسة الرئيسية المحددة في النهج من القاعدة إلى القمة ترتبط بتمويل عمليات المنظمة، وخصوصاً في الأقاليم التي سيتوقف فيها تمويل الأنشطة المتعلقة بشلل الأطفال في بضع سنوات. وأعربت عن تطلعها إلى تلقي المعلومات من الإدارة العليا عن النُهج الاستراتيجية للتصدي للمخاطر المحددة.

٤٣- وفيما يتعلق باستجابة المنظمة لفاشية مرض فيروس الإيبولا، شددت لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة على التحول السريع من التشخيص إلى التنفيذ وأوصت بمنح الأولوية لإرساء هيكل تمهيدي لحالات الطوارئ والفاشيات.

٤٤- واعترفت اللجنة بالدعم والتوجيه الممتازين المقدمين من لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة على مدى السنين وأبدت تقديرها للتدابير التي اتخذتها الأمانة في مجال تعزيز الامتثال وإطار المراقبة الداخلية على مستويات المنظمة الثلاثة وتخفيض عدد التوصيات المعلقة الخاصة بمراجعة الحسابات.

٤٥- وأكدت اللجنة أن سجل المخاطر هو أداة ينبغي استخدامها لإعداد تدابير تخفيف وطأة المخاطر وللتوفيق بين المخاطر المحددة عبر النهج من القاعدة إلى القمة والرؤية الاستراتيجية من القمة إلى القاعدة. وعلاوة على ذلك، فإنه بالنظر إلى اختتام برنامج مكافحة شلل الأطفال المتوقع في السنوات الأربع المقبلة، شاطرت اللجنة مشاعر القلق التي أبدتها لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة إزاء الآثار والانعكاسات على عمليات المنظمة من حيث التمويل والإمداد بالموظفين. وطلبت اللجنة الاستشارية من الأمانة أن تزود المجلس التنفيذي في دورته المعقودة في أيار/ مايو ٢٠١٦ بأحدث المعلومات عن الخطوات التي تتخذها المنظمة لتدبر هذه التحديات. وستستعرض اللجنة الاستشارية في اجتماعها القادم في نيسان/ أبريل ٢٠١٦ الآثار المالية الناجمة عن استراتيجية إتمام فترة الشوط الأخير لمكافحة شلل الأطفال.

٤٦- ورحبت اللجنة بالتقارير عن أحدث المعلومات المقدمة من المديرين الإقليميين عن التدابير المتخذة في الأقاليم المعنية بخصوص الامتثال لتوصيات مراجعة الحسابات وتنفيذها وحالة التقارير المعلقة عن التعاون المالي المباشر وحثت المديرين الإقليميين على مواصلة تقديم هذه التقارير عن أحدث المعلومات في المستقبل.

أحاطت اللجنة علماً بتقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة.

٣-٣ التقرير السنوي عن الامتثال وإدارة المخاطر والأخلاقيات (الوثيقة EBPBAC23/4)

٤٧- قدَّمت الأمانة تقريرها السنوي عن الامتثال وإدارة المخاطر والأخلاقيات إلى اللجنة للنظر فيه.

٤٨- وفيما يتعلق بالامتثال، رحَّبت اللجنة بالأعمال الجارية لبدء تنفيذ إطار الرقابة الداخلية والأدوات ذات الصلة على صعيد المنظمة، وأثنت اللجنة على الجهود المبذولة لتحسين مواءمة وظائف الامتثال على نطاق المنظمة.

٤٩- واللجنة، إذ رحَّبت بإقرار سياسة إدارة المخاطر وأحاطت علماً بالتقدُّم المُحرَز في تنفيذ سجل المخاطر، طلبت من الأمانة أن تُعِدَّ من خلال أداة متابعة تقارير منتظمة حول التقدُّم المُحرَز في تنفيذ سياسة إدارة المخاطر. وأعربت اللجنة عن دعمها للنهْج الذي يقضي بإدماج إدارة المخاطر في العمليات التشغيلية للمنظمة

(مثل التخطيط، وتقييم الأداء، والميزنة) فضلاً عن أُطُر المساءلة والرقابة الداخلية. وشدَّدت اللجنة أيضاً على أهمية تقديم التدريب المناسب وإذكاء الوعي داخل المنظمة.

٥٠- وفيما يتعلق بالأخلاقيات، رحَّبت اللجنة بتنفيذ سياسة الإبلاغ عن المخالفات والحماية من الانتقام، التي أكَّدت اللجنة على أهميتها في تعزيز ثقافة يشعر فيها الموظفون بالارتياح إزاء الإبلاغ عن المخالفات المزعومة. وأثنت اللجنة على إنشاء خط ساخن مستقل للإبلاغ عن المخالفات. ومن جانبها، شجَّعت الدول الأعضاء اللجنة على إجراء مراجعة لمدونة أخلاقيات المنظمة وقواعد السلوك المهني باعتبارهما عنصراً أساسياً لتمكين المنظمة من التمسك بالمعايير الأخلاقية النموذجية.

وأحاطت اللجنة علماً بتقرير الأمانة.

البند ٤ من جدول الأعمال: اعتماد التقرير واختتام الاجتماع

٥١- اعتمدت اللجنة تقريرها.

= = =